استراتيجية الاتحاد الأوروبي في مواجهة ظاهرة المقاتلين الأجانب

The European Union's strategy to confront the phenomenon of foreign fighters

سعاد معلاوي

[1]المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، مخبر تحليل السياسات الشرق أوسطية، (الجزائر)

Nima20797@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/12/25 تاريخ القبول للنشر: 2022/04/25 تاريخ النشر: 2022/12/29

ملخص:

منذ بدء الصراع السوري في عام 2011، سافر الآلاف من مواطني الاتحاد الأوروبي أو حاولوا السفر في مناطق النزاع في العراق وسوريا للانضمام إلى الجماعات الإرهابية المتمردة مثل داعش ومن بين هؤلاء، تشير التقديرات إلى أن حوالي 30٪ قد عادوا بالفعل إلى بلدانهم الأصلية، واحتلت قضية المقاتلين الأجانب مكانة عالية في جدول الأعمال السياسية على مستوى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على مدى السنوات الخمس الماضية وتتطرق إلى مجموعة واسعة من السياسات: السياسات المتعلقة بمنع التطرف، تبادل المعلومات على مستوى الاتحاد الأوروبي، استجابات العدالة الجنائية للعائدين، فك الارتباط / نزع التطرف داخل السجون وخارجها.

وفي الوقت نفسه، يصعب تقييم البرامج الحالية للدول الأعضاء التي تهدف إلى معالجة التطرف، مما يؤدي إلى عدم اليقين فيما يتعلق بكفاءة الممارسات الحالية.

الكلمات المفتاحية: *المقاتلين الأجانب، داعش، الاستراتيجية، الاتحاد الأوروبي*

Abstract:

Since the Syrian conflict began in 2011, thousands of EU nationals have travelled or attempted to travel in conflict zones in Iraq and Syria to join insurgent terrorist groups, such as ISIL/Da'esh , Of those, it has been estimated that around 30 % have already returned to their home countries .The issue of foreign fighters has been high on the political agenda at both Member State and EU level for the last five years and touches upon a wide range of policies: policies related to the prevention of radicalisation; to information exchange at EU level; to criminal justice responses to returnees; to disengagement/deradicalisation inside and outside prisons.

Meanwhile, Member States' existing programmes aiming at tackling radicalisation are difficult to evaluate, leading to uncertainties as regards the efficiency of current practices.

key words: *Foreign fighters, ISIS, strategy, European Union*

1- مقدمة:

هناك مجموعة من التغييرات تحدد حركة التيار الجهادي في العالم، أبرزها أن التيار بات مقسماً على أساس أيدولوجيا متشددة، وأخرى أكثر تشدداً، تقوم على أساس الصراع بين الموارد والأيديولوجيا، واللذين يعدان من العوامل الحاسمة في جذب مجندين جدد من ناحية، وفي تحديد وجهة المجموعات الصاعدة من الجهاديين المحليين من ناحية أخرى.

وعلى المستوى الجغرافي، يبدو أن الصراع ضد "العدو القريب" ارتفعت أولويته، مقارنة بالصراع ضد "العدو البعيد"، في فترة زمنية ما، وهذا مرتبط بطبيعة الأوضاع في الشرق الأوسط عموماً، وفي سوريا خصوصاً، ما يجعل من الصراع السوري حاسماً في تحديد اتجاهات المجموعات الجهادية، إذ على الرغم من توقع تركيز المجموعات الجهادية على الداخل، فإن الطبيعة الأيديولوجية لتلك المجموعات لا تستبعد التحوّل ضد "العدو البعيد" في أي وقت، وهو ما بدا ملامحه بحسم الجهاديين الصراع القائم في داخله بين الموارد والشرعية الأيديولوجية.

وبين هذا وذاك يلاحظ تزايد النزعة الراديكالية، حيث إن تنظيماً متشدداً كتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام بات يجد تنظيم القاعدة "مفرطاً"، و"متهاوناً"، بشكل يؤشر إلى سهولة توالد الفكر الأكثر تطرفاً وتشدداً من بعضه البعض.

في أعقاب تشكيل التحالف الدولي لمحاربته بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في سبتمبر عام 2014 م، إلى تنفيذ هجمات ضد المصالح الغربية في أنحاء العالم كافة عبر تحريضه(الذئاب المنفردة)على تنفيذ عمليات فردية وشبه عشوائية ضد تلك المصالح، إلا أن إعلان تبنّي التنظيم المسؤولية عن تنفيذ الهجمات الإرهابية التي عصفت بالعاصمة الفرنسية باريس في نوفمبر عام 2015 م يشير إلى تحوّل جوهري في إستراتيجية التنظيم ونهجه التقليدي، وبدئه بقرار مركزي من قيادة التنظيم مرحلةً جديدةً من استهداف عواصم الدول الغربية وكبريات مدنها، وأن(العدو البعيد)أصبح هدفاً له الأولوية عند قيادة التنظيم.

كما استغل تنظيم داعش الإرهابي الأوضاع الأوروبية الداخلية من صعود اليمين المتطرف والإسلاموفوبيا في أغلب الدول الأوروبية لضرب واستهداف أكبر العواصم الأوروبية، وبالرغم من الأوضاع الأمنية المتطورة للدول الأوروبية إلا أنه استطاع استهدافها.

2- مفهوم ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب :

إن مفهوم المقاتلين الأجانب ليس مفهوما حديثًا، حيث شارك مقاتلون أجانب فيما يقرب من 100 حرب أهلية على مدار المائتي وخمسين عامًا الماضية(Malet, 2015) ، وخير الأمثلة على ذلك، الحرب الأهلية الإسبانية 1936- 1939 التي شهدت مشاركة 50000 متطوع من أكثر من 50 دولة، يمثلون طرفي النزاع.

ورد مصطلح المقاتل الأجنبي رسميًا لأول مرة للإشارة إلى المقاتلين الذين يسافرون من خارج منطقة النزاع للقتال في صفوف تنظيم القاعدة في أفغانستان، بعد ذلك، بدأ استخدام المصطلح في سياق حركة التمرد التي قادها الإرهابيون، والتي بدأت في العراق عام 2003 .

كما أن مصطلح المقاتلين الأجانب كان يستعمل للتعبير عن الكتائب الدولية المتكونة من الملتحقين الأجانب القادمين من مختلف دول العالم للمشاركة في الحروب الأهلية التي عرفتها بعض الدول على غرار الحرب الأهلية الاسبانية وكذا الحروب اليوغسلافية في بداية تسعينيات القرن الماضي , ولكن مع الهجمات الإرهابية التي استهدفت الولايات المتحدة الأمريكية في **11**سبتمبر **2001**، تم ربط الجهاد بالمقاتلين الأجانب وأصبح الحديث عن المقاتلين الإرهابيين الأجانب(Malet, 2015) .

فماذا يقصد بظاهرة المقاتلين الارهابيين الأجانب ؟ وماهي أهم المفاهيم المرتبطة بها ؟

1.2- مفهوم ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب:

المقاتلون الإرهابيون الأجانب: لقد عرفت ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب العديد من التعريفات، من أبرزها نذكر ذلك التعريف الذي جاء في قرار مجلس الأمن رقم **2178 (2014)**، الذي يعتبر أن المقاتلين الإرهابيين الأجانب هم الأفراد الذين يسافرون إلى دول غير التي يقيمون فيها أو يحملون جنسيتها بغرض ارتكاب أعمال إرهابية أو تدبيرها أو الإعداد لها أو المشاركة فيها أو توفير تدريب على الأعمال الإرهابية أو تلقي ذلك التدريب في سياق النزاعات المسلحة (الأمن، صفحة 02).

من خلال التعريف المقدم نرى أنه يركز في تعريف ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب على ثلاث معايير أساسية: المعيار الأول هو معيار قانوني، كون أن الأفراد ينتقلون إلى دولة أو دول أجنبية عنهم، في وضعية غير قانونية كونهم لا يحملون جنسيتها أو شهادة الإقامة فيها، أما المعيار الثاني فهو معيار النشاط الإرهابي، ذلك أن الهدف والمقصد من انتقال الأفراد إلى تلك الدول هو الاضطلاع بأنشطة إرهابية سواء كان ذلك النشاط يتعلق بتنفيذ هجمات إرهابية أو التدبير لها أو التخطيط لها أو تقديم تدريبات عليها أو تلقي ذلك التدريب وغيرها، بمعنى كل الأنشطة المرتبطة بالعمل الإرهابي، أما المعيار الثالث والأخير هو المعيار الأمني، والمتمثل في أن الدول والمناطق التي يتم الانتقال إليها تعرف أوضاع أمنية غير مستقرة وفي غالب الأحيان تشهد نزاعات مسلحة وصراعات داخلية .

2.2- : .تعريف مصطلح المقاتلين الإرهابيين الأجانب

من أهم التعريفات المقدمة لظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب من طرف المنظمات الدولية, نذكر ذلك التعريف المقدم من طرف منظمة الأمم المتحدة من خلال قرار مجلس الأمن رقم **2178** الصادر في **24** سبتمبر **2014** المتعلق بظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، الذي يعرفها بأنها: "مجموعة الأفراد الذين يسافرون إلى دول غير تلك الدول التي يقيمون بها أو يحملوا جنسيتها بغرض ارتكاب أعمال إرهابية أو تدبيرها أو الإعداد لها أو المشاركة فيها أو توفير تدريب على الأعمال الإرهابية أو تلقي ذلك التدريب في سياق النزاعات المسلحة" (Nations, 2014, p 02).

أما منظمة الانتربول -**Interpol**- فتعرف ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب بأنهم "الأفراد –الذين أغلبهم شباب- المغرور بهم، القادمين من مختلف دول العالم، والملتحقين بمناطق الصراع المسلح في الشرق الأوسط للانضمام إلى صفوف الجماعات الإرهابية النشطة في المنطقة وفي المقام الأول في كل من سوريا والعراق وبشكل متزايد في ليبيا"(Interpol, 2015, 01) .

أما التقرير الصادر عن لجنة الأمن القومي الامريكي الصادر في سبتمبر **2015**, يعرف ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب بأنهم الافراد الذين يغادرون دولهم ويعبرون الحدود من أجل الالتحاق بجماعات متطرفة. (America, 2015, p 08)

أما "**Paul Tumelty**" و"**Cerwym Moore**" فيعرفان المقاتلين الإرهابيين الأجانب بأنهم المقاتلين الغير محليين والغير أصليين –بالنسبة للدولة التي يقاتلون بها –، الذين يلتحقون بمنطقة نزاع مسلح للمشاركة في أعمال عدائية مدفوعين بدوافع ايديولوجية ودينية بدلا من الدوافع المالية (Tumelty, 2008, p 413).

أما "**Thomas Hagghammer**" فيعتبر بأن المقاتلين الإرهابيين الأجانب هم الأفراد الذين :

- يلتحقون وينشطون في منطقة تمرد إلى جانب المتمردين.
- لا يتمتعون بصفة المواطنة لأحد طرفي الصراع ولا تربطهم أي علاقة بهم.
- لا ينتمون إلى مؤسسة عسكرية رسمية.
- لا يتقاضون مقابل مالي.

وانطلاقا من مختلف التعاريف المقدمة لظاهرة المقاتلين الإرهابين الأجانب سواء من طرف المنظمات الدولية، مراكز الأبحاث واللجان الوطنية المختصة والباحثين والمختصين، نستنتج أن هناك إجماع واتفاق حول العناصر المشكلة لتعريف الظاهرة، ويتعلق الأمر بـ:

- أنهم يلتحقون بمناطق للصراعات المسلحة.
- أنهم ينتقلون إلى دول غير دولهم الأصلية التي يحملوا جنسيتها أو يقيمون بها.
- أنهم يقاتلون إلى جانب جماعات إرهابية.

- أنهم مدفوعين بأسباب وخلفيات إيديولوجية وعقائدية.
- أنهم يقومون بأعمال ونشاطات إرهابية.

وعليه، يمكن أن تعرف ظاهرة المقاتلين الإرهابين الأجانب بأنهم الأفراد الذين ينتقلون إلى مناطق الصراعات المسلحة في دول أجنبية قصد الالتحاق بالجماعات المتطرفة والمشاركة في مختلف الأعمال والنشاطات الإرهابية مدفوعين في ذلك بخلفيات وأسباب إيديولوجية متطرفة.

3.2- مخاطر عودة المقاتلين الأجانب إلى بلدانهم الأصلية وأصنافهم:

- المخاطر الأمنية: تكمن أهم المخاطر الأمنية في النقاط التالية:

- انخراط العائدين في أعمال العنف والإرهاب، وباعتبار جزءا منهم كانوا مقاتلين عرباً وأجانب في التنظيم فقد كانوا يمثلون كيانات مختلفة، وفي حال عودتهم من المحتمل إما أنهم سيعيدون خلق هذه الكيانات من جديد أو يعطونها مزيدا من الإلهام والقوة، (العامة،2018، https://cutt.us/rw11h)وعلى سبيل المثال، هناك إحصائيات لمجموعات إرهابية جديدة تتبع التنظيم أخذت في التناسل، من قبيل "فرقة الغرباء (فرنسا)، وشبكتي "دوباسس" و"شام الملاحم" (بلجيكا وهولندا)، و"جيش المهاجرين والأنصار" بمناطق شمال القوقاز في روسيا، و"حركة شام الإسلام "بالمغرب العربي، و"جند الشام" في لبنان، و"كتيبة الإمام البخاري" في أوزبكستان.
- التنسيق بين أفرع تنظيمات الخارج والتنظيمات المحلية، بسبب صلاتهم وروابطهم التي تشكلت وقت قتالهم مع تنظيم داعش الأم في سوريا والعراق.

- المخاطر الاقتصادية:

- يعد تعطيل الاستثمارات وتوقيف عجلة الاقتصاد في العديد من مناطق العالم من أهداف "داعش"، عبر شن العمليات الإرهابية التي تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على الأمن والاقتصاد معا.
- كذلك، فإن عودة المُقاتلين يمكن أن يترتب عليها عبء اقتصادي ستتحمله الدول في حال قررت تسوية أوضاع هؤلاء العناصر وأسرهم، وإعادة توظيفهم وإيجاد فرص عمل لهم.

- المخاطر الاجتماعية:

- ثمة آثار اجتماعية سلبية متوقعة جراء عودة المُقاتلين الأجانب وأسرهم، بسبب ما يحملونه من أفكار تكفيرية ومتطرفة، ونتيجة ما شاهدوه من معارك ووقائع وعمليات قتل في أماكن التوتر، والخشية من نقل تجاربهم لآخرين، كما أن العائدات من النساء يمثلن تهديداً اجتماعياً وأمنياً محتملاً على ثلاثة

محاور رئيسة، هي: نشر فكر التنظيم، واستقطاب أخريات، ثم تنفيذ عمليات إرهابية. (بكر، 2017، صفحة 159)

- وبالمثل، لا يقل أطفال أعضاء التنظيم خطورة، لاسيما بعد أن بنى التنظيم أجيالاً جديدة تحمل أفكاره ومفاهيمه وفق منهج تربوي متشدد، فضلاً عن تأثُّرهم سلبياً بما عاصروه من عمليات عسكرية ووقائع قاسية، وما شاهدوه من عمليات إرهابية، وتدمير للمدن والقرى التي عاشوا فيها، وبعضهم يحمل بداخله ثأراً لأبيه أو لأخيه ممن لقوا مصارعهم على أيدي خصومهم، وسيكون من الصعب محو هذه الذكريات المؤلمة. كما أن العديد منهم مُودَعون حالياً في معسكرات الاحتجاز في سوريا والعراق، ويعانون من سوء الأحوال المعيشية والأوضاع غير الإنسانية، والأخطر أن أغلبهم لا يحوزون أية أوراق ثبوتية، وبعضهم أشقاء من الأم وآباؤهم من جنسيات مختلفة، بعد أن تتزوج الأم عقب مصرع زوجها من أحد عناصر التنظيم الذي قد ينتمي لجنسية أخرى، وهذه جميعها عوامل نفسية تؤثر بصورة كبيرة على التكوين الفكري للأطفال.

أما عن أصناف العائدين فيمكن القول أن كل من ذهب إلى جبهات التوتر، وانضمَّ إلى تنظيمات إسلاموية مقاتلة، تحت راية ما يسمى بالقتال التضامني ثم انتهى به الحال سواء بإرادته أو بسبب احتجازه إلى العودة للانزواء النشط، أو القتال مرة أخرى محلياً أو عالمياً، من "العائدين .وذكرت دراسة نشرها المركز الدولي لدراسات التطرف التابع لكينجز كولدج في لندن، أن عدد الأجانب في صفوف تنظيم الدولة الإسلامية تحديداً بلغ 41,490 شخصاً (75% منهم من الرجال، و13% من النساء، و12% من الأطفال)، وينتمون إلى 80 دولة، وأن 7 آلاف و366 شخصاً، يمثلون 79% من المقاتلين الأجانب في صفوف تنظيم الدولة الإسلامية، قد عادوا أدراجهم إلى بلادهم، وتمثل النساء 4% منهم، أما الأطفال فيشكلون 17%.

ومن ناحية العلاقات والروابط التنظيمية، يمكن تقسيم عناصر "داعش" العائدين على النحو الآتي :

أ. **مجموعات حرب الاستنزاف:** وهي عناصر تقاتل كمجموعات عنقودية يُشرِف عليها الجهاز الأمني للتنظيم، في عهد زعيمه الجديد، أبو إبراهيم الهاشمي القرشي، وكلهم في سوريا والعراق، وغالبيتهم عناصر جوّالة مع التنظيم.

ب. **عناصر الاندماج في الأذرع الخارجية:** وهي مَنْ كُلِّفت بالعودة والقتال مع فروع التنظيم في سيناء، وليبيا، والصومال.. إلخ

ج. **عناصر التنظيم الجوالة:** وهي المكلفة بصناعة أفرع جديدة للتنظيم في دول أخرى، مثل الفلبين، ووسط أفريقيا.

د. **عناصر الكمون والانزواء النَّشِط:** وهي المكلفة بالعودة في انتظار توجيهات قيادة التنظيم بالقيام بعمليات جديدة.

هـ. **العناصر المُنشقَّة:** ويندرجون بشكل عام في عدة فئات، كأولئك الذين تركوا داعش في وقت مبكر، أو مَنْ خدعتهم الشعارات وصدموا بعد فترة قصيرة أو طويلة، أو أولئك الذين اختلفوا حول الاستراتيجيات أو حول دورهم لكنهم يحملون ذات الأفكار، لذا سينقسمون إلى: مَنْ عاد وهو يحمل أفكار التنظيم ولا يتواصل معه، أي ترك التنظيم ولم يترك الفكر، والثاني مَنْ ترك الفكر والتنظيم معاً. وضمن الصنفين سنجد من فرُّوا مع عائلاتهم، وعادوا لبلدانهم، أو عجزوا عن ذلك وتم قبولهم لاحقاً في المعسكرات ومراكز الاحتجاز التي أقيمت في شمال شرق سوريا، ويشير بعض التقديرات إلى أن عددهم الإجمالي حوالي مائة ألف شخص، منهم أكثر من سبعين ألفاً من النساء والأطفال. (بكر،صفحة 159)

وفي ضوء ذلك، يمكن تصنيف العائدين من مقاتلي داعش الأجانب، على النحو الآتي:

- العائدون المؤمنون بِجُلِّ أفكار التنظيم المتطرفة، ويحتفظون بروابطهم التنظيمية والأيديولوجية والتواصلية معه، ويمثلون بذلك خطراً كبيراً.
- العائدون مِمَّن يحملون أفكار التنظيم المتشددة لكنهم ناقمون عليه لسبب أو لآخر، وهؤلاء يمكن أن يعودوا للارتباط بتنظيماتهم أو جماعاتهم القديمة، أو إنشاء تنظيمات وخلايا جديدة، ويشكلون بالمثل تهديداً كبيراً.
- العائدون الناقمون على التنظيم والمنقلبون عليه، والمنتقدون لأفكاره المتطرفة.

ويعكِس تصنيف العائدين على هذا النحو تفاوتاً ملحوظاً في التوجهات الفكرية والتنظيمية وأنماط التهديدات ذات الصلة، وهذا التمييز مهمٌ وينبغي أخذه في الاعتبار عند الشروع في عمليات الإدماج داخل المجتمعات التي يتوجه إليها أولئك العائدون، عبر البرامج الوقائية والعلاجية المختلفة، وأيضاً عند تفكيك المجموعات والعناصر النشطة أو الكامنة من خلال الخطط الأمنية المواكبة أو اللاحقة.

4.2 .أعداد وسمات المقاتلين الأجانب في دول الاتحاد الأوروبي:

بلغ العدد الإجمالي للمقاتلين الأجانب في 23 دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وهي الدول التي تضمنها الاستبيان الخاص بالمركز الدولي لمكافحة الإرهاب، 3710 مقاتلين، وعند استكمال هذه البيانات مع المصادر المعلوماتية الأخرى، فإن تقدير الاتحاد الأوروبي يتراوح بين 3922 و4294 مقاتلاً أجنبياً، غالبيتهم بنحو 2838 مقاتلاً من أربع دول فقط، وهي: بلجيكا، وفرنسا، وألمانيا، والمملكة المتحدة، مع ملاحظة أن بلجيكا لديها أعلى معدل من المقاتلين الأجانب، ويعتبر الكثيرون أن المقاتلين الأجانب العائدين يمثلون تهديداً أمنياً محتملاً، ويشير التقرير إلى أن متوسط 30٪ من هؤلاء المقاتلين قد عادوا إلى بلدانهم، ويستطرد التقرير في تسليط الضوء على أبرز سمات المقاتلين في أوروبا، كالتالي :نحو 17% من المقاتلين الأوروبيين من الإناث، كما أن غالبية المقاتلين (90٪ - 100٪) جاءوا من مناطق حضرية كبيرة أو الضواحي المحيطة بها. ويُلاحظ أن العديد من المقاتلين الأجانب من الأحياء أو المناطق نفسها، الأمر الذي يشير إلى وجود شبكات متطرفة تعمل في هذه الأنحاء، وتمكنت من تجنيد دائرة من الأصدقاء الذين قرروا

أن يغادروا معاً إلى سوريا أو العراق، ثمة عدد كبير من المتحولين إلى الإسلام بين المقاتلين الأجانب، حيث إن حوالي ما بين 6٪ و23٪ من هؤلاء المقاتلين الأجانب تحولوا إلى الإسلام. (بكر، صفحة 160)

أما بالنسبة لشخصية المقاتلين الأجانب ضعيفة اجتماعياً، حيث إنهم بالأساس أفراد مهمشون، أو مجموعات من الشباب تمر بمراحل انتقالية في حياتها، وتم تجنيدهم خلال فترة قصيرة نسبياً من الزمن.

3. سياسات الاتحاد الأوروبي الأمنية والاستخباراتية لمواجهة التهديدات الإرهابية

تعددت التشريعات الأمنية والاستخباراتية الرامية لمكافحة تهديدات المقاتلين الأجانب حيث تبرز في هذا المجال الاتفاقية الأوروبية لمكافحة الإرهاب والتي تعود إلى عام 2005، وتمثل الدافع الرئيسي للدول الأعضاء بمجلس أوروبا لإبرام هذه الاتفاقية في السعي نحو اتخاذ تدابير فاعلة لمكافحة الإرهاب والتصدي للاستفزاز العلني، لارتكاب جرائم إرهابية والتجنيد والتدريب من أجل مواجهة هذا الخطر.

1.3 التشريعات الأوروبية الأمنية والاستخباراتية في مجال مكافحة المقاتلين الأجانب

في ظل تزايد التهديدات الإرهابية، وتنامي عمليات الهجرة غير المشروعة للدول الأوروبية بعدما عرف بأحداث الربيع العربي، وافق الاتحاد الأوروبي في أكتوبر 2015 على البروتوكول الإضافي لاتفاقية مجلس أوروبا بشأن مكافحة الإرهاب، والذي يُجرّم الانتساب إلى المجموعات والمنظمات الإرهابية، والسفر لأغراض القتال والمشاركة في معسكرات تدريب وتجنيد وتنظيم سفر المقاتلين ودعمهم ماديًّا.

وبموجب البروتوكول ينبغي على الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تبادل المعلومات الاستخباراتية، وإنشاء مراكز اتصال على مدار الساعة، من أجل تحقيق التعاون المنشود. (محمد، 2018، صفحة 40)

ويهدف البروتوكول إلى تحقيق توافق بين قوانين الدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب والتعاون والتنسيق بينها؛ حيث جرى إعداده على خلفية التهديد الذي يمثله المقاتلون من مواطني أوروبا العائدين إلى بلدانهم، بعد مشاركتهم في العمليات القتالية في صفوف التنظيمات الإرهابية في سوريا والعراق، ومن بينها تنظيم داعش الذي مثّل بيئةً حاضنة لهؤلاء المقاتلين وللذئاب المنفردة، التي قامت بتنفيذ عمليات إرهابية داخل العُمق الأوروبي الذي ظلَّ بعيدًا عن الاستهداف الإرهابي المتكرر.

كما أن الموافقة الأوروبية على تدشين البروتوكول تعكس الاستجابة لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 2178 لعام 2014، الذي يحمل عنوان "الأخطار التي تهدد السلم والأمن جراء أعمال الإرهاب الدولي؛ من أجل مكافحة الإرهابيين من المسلحين الأجانب على المستوى الإقليمي"، وذلك بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وكان مجلس الأمن الدولي قد تبنّى بالإجماع في سبتمبر 2014 القرار رقم 2178 الذي يدعو لوقف تدفق المقاتلين الأجانب عبر الحدود إلى دول العالم، وخاصةً إلى سوريا والعراق، وشدد القرار على

الضرورة الملحة للتنفيذ الكامل والفوري لأحكامه فيما يتعلق بالمقاتلين المرتبطين بتنظيمي داعش وجبهة النصرة وغيرهما من خلايا تنظيم القاعدة، أو الجماعات المرتبطة به، أو المنشقة عنه.

وقد صادقت فرنسا على التعديلات التي أدخلت على معاهدة مجلس أوروبا الرامية إلى التصدي إلى المقاتلين الإرهابيين الأجانب في أوت 2017، وهي التعديلات التي دخلت حيز التنفيذ رسميا في الأول من جويلية 2017.

وتعد باريس هي العاصمة الأوروبية الثامنة -حتى أوت 2017- التي صادقت على تلك المعاهدة التي تضيف إلى لائحة الجرائم الإرهابية عددًا آخر منها: تمويل الإرهاب، وتلقي تدريب على الإرهاب، والانتقال إلى الخارج لممارسة الإرهاب.

وكان يتعين أن تصادق 6 دول من المجلس الأوروبي حتى تدخل حيز التطبيق، وهو ما تحقق في الأول من يوليو 2017، وصادقت عليها كل من ألبانيا، والبوسنة، والدنمارك، وإيطاليا، وليتوانيا، وموناكو، ومولدافيا. (بكر، صفحة 158-159)

أما على مستوى التشريعات الوطنية فإن الدول المحورية داخل الاتحاد الأوروبي اتجهت نحو إقرار تشريعات وطنية تعزز من الإجراءات الأمنية والاستخباراتية؛ لمواجهة التهديدات الإرهابية، وتغيراتها النوعية.

وفي بريطانيا تبنت الإستراتيجية البريطانية الجديدة لمكافحة الإرهاب التي أعلنها وزير الداخلية البريطاني ساجد جاويد في الرابع من يونيو 2018 الإجراءات المعدلة لمكافحة الإرهاب للتصدي لما وصفه بتغير طبيعة الإرهابيين.

أما في ألمانيا فقد شهدت خلال عام 2016 إقرار مجموعة من القوانين الرامية لمكافحة الإرهاب، والتي تتيح للسلطات الأمنية توجيه ضربات استباقية للشبكات الإرهابية، تضم إجراءات بدس المخبرين السريين في صفوف الجماعات المتشددة والشبكات الإرهابية، ومكافحة الجريمة المنظمة مع التركيز على عصابات تهريب البشر والأسلحة، وكذلك تبادل المعلومات على نطاق واسع مع الوكالات الاستخبارية الحليفة والأجنبية.

2.3. سياسات الاتحاد الأوروبي الأمنية والاستخباراتية لمواجهة المقاتلين الأجانب

تنوعت سياسات الاتحاد الأوروبي الأمنية والاستخباراتية، لمواجهة التهديدات الإرهابية في أوروبا، وذلك من خلال تكاتف وتكامل جهود مؤسساته وأهمها:

المفوضية الأوروبية: كشفت المفوضية الأوروبية خطة أمنية للفترة (2015-2020) لدعم التعاون بين الدول الأوروبية في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والجرائم الإلكترونية، وتتضمن هذه التدابير

السماح بتبادل سريع للمعلومات بين سلطات إنفاذ القانون، وأجهزة أمن الدولة، وحرس الحدود في الدول الأعضاء، خاصةً فيما يتعلق بالأشخاص المشتبه في علاقاتهم بالإرهاب، وتشير المفوضية إلى أن التدابير الجديدة تعزز من جهود الدول الأعضاء لاكتشاف بطاقات الهوية للأشخاص الذين يخططون للانضمام إلى جماعات إرهابية في خارج التكتل الأوروبي الموحد، بما يُسهم إلى حدٍّ كبير في مراقبة الحدود بشكل أكثر فاعلية، وهو ما تسعى المفوضية لتحقيقه بالتعاون مع الدول الأعضاء لتعزيز أمن الحدود في إطار قانوني لمواجهة التهديدات الإرهابية. (محمد م. https://www.almarjie-paris.com/4293)

البرلمان الأوروبي: وافقت لجنة الحريات والحقوق الأساسية في البرلمان الأوروبي في ديسمبر 2015 على إنشاء قاعدة بيانات للمسافرين جوًّا من وإلى الاتحاد الأوروبي، وذلك عقب فترة من المعارضة والنقاش والخلافات بين ممثلي دول الاتحاد والتي استمرت ما يقرب من 5 سنوات، في ظلِّ تنامي المخاوف بشأن خصوصية البيانات، حتى وقعت هجمات باريس الإرهابية، التي أعطت مبررات لهذه الإجراءات، لاسيما أن عددًا من المؤسسات والحكومات الأوروبية وجدت فيها ضرورة ملحة؛ من أجل تأمين معالجة شاملة وفاعلة لمشكلة تعقب تحركات الإرهابيين، وينص الاتفاق على الاحتفاظ بمعطيات كل المسافرين جوًّا في أوروبا لمدة 6 أشهر، ووضعها في قواعد بيانات يمكن للسلطات المختصة الاطلاع عليها، في إطار تحقيقات تتعلق بالإرهاب والجرائم العابرة للحدود.

الشرطة الأوروبية يوروبول: تعتبر وكالة يوروبول التي بدأت مهامها في جويلية 1999 من أبرز الوكالات الأوروبية المعنية بتطبيق القوانين وحفظ الأمن في أوروبا، عن طريق تقديم الدعم للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في مجالات مكافحة الجرائم الدولية الكبيرة والإرهاب.

وتعمل بشكل وثيق مع أجهزة أمن دول الاتحاد الأوروبي ودول من خارج الاتحاد منها أستراليا، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية، والنرويج، وتقدم خدمات إلى الوكالات الاستخباراتية؛ لتجنب وقوع الجرائم والتحقيق فيها في حال وقوعها، وتعقب وإلقاء القبض على مرتكبيها.

ويأتي العاملون في اليوروبول من فروع أمنية أوروبية مختلفة، بما في ذلك أجهزة الشرطة العادية، وشرطة الحدود، وشرطة الجمارك.

وتمثلت أحدث العمليات التي نفذتها اليوروبول (هي وكالة تطبيق القانون الأوروبية) في أفريل 2018 من خلال توجيهها ضربة مؤثرة ضد دعاية تنظيم داعش على شبكة الإنترنت، حيث استهدف المختصون في مجال الإنترنت في مختلف الدول الأوروبية، وكندا، والولايات المتحدة الأمريكية مواقع التنظيم على الإنترنت، بما في ذلك وكالة أخبار أعماق، التي يُنظر إليها على أنها الناطق الرسمي باسم التنظيم.

وقد نسقت يوروبول ضربة متزامنة من قبل الأطراف المشاركة كافة، ونجحت في الاستيلاء على الأدلة والخوادم الرقمية لها، من جانبه قال رئيس يوروبول، روب ويينرايت: إن العملية الأخيرة التي جرت

يومي 24،25 أبريل 2018 أحدثت فجوة كبيرة في قدرة تنظيم داعش على نشر دعايته والترويج لنفسه، ودفعه الشباب نحو التطرف، وقادت وحدة التوجيه عبر الإنترنت لمكافحة الإرهاب في بريطانيا عملية تحديد وإعادة توجيه مواقع الإنترنت التي استخدمها جهاديو التنظيم، وذلك حسب بيان يوروبول.

إنشاء وكالة فرونتكس: وهي هيئة مستقلة، مكلفة بتنسيق التعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في ميدان حماية الحدود، أنشأها الاتحاد الأوروبي في أكتوبر 2004 في إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية، للحدِّ من الهجرة غير المشروعة.

وتتمثل أبرز مهامها في التنسيق والتعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية، ومساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود، وتطوير الأبحاث ذات الصلة بالسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها، ومساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيادة الدعم التقني والعملياتي على الحدود، وتزويد الدول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة. (محمد م. https://www.almarjie-paris.com/4293)

وقد ذكر تقرير أصدره المركز الدولي لمكافحة الإرهاب (ICCT) أن إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب تعتمد على أربع ركائز أساسية، هي: (المنع، والحماية، والمتابعة، والاستجابة)، وهذه الإستراتيجية لا تزال تعتبر المنظور الرئيسي الذي يتم من خلاله النظر إلى ظاهرة المقاتلين الأجانب، وتُصاغ من خلاله الخيارات السياسية، وفي حين تم وضع الإستراتيجية الأوروبية لمكافحة الإرهاب في عام 2005، إلا أن استجابة الاتحاد الأوروبي لم تبدأ إلا في عام 2013 في ظل الرد على تهديدات المقاتلين الأجانب في سوريا والعراق.

3.3. ركائز الاتحاد الأوروبي لمواجهة خطر المقاتلين الأجانب

وفي عام 2014، حدد مجلس العدل والشؤون الداخلية في الاتحاد الأوروبي (JHA) أربعة مجالات ذات أولوية، وهي: منع التطرف، وتبادل المعلومات على نحو أكثر فعَّالية مع البلدان الأخرى ذات الصلة، ورصد وإعاقة سفر المشتبه بهم، والتحقيق مع المقاتلين الأجانب ومحاكمتهم، وذلك على النحو التالي: (Malet، Foreign Fighters: Transnational Identity in Civil Conflicts, p 35، 2015)

1- منع التطرف: أكدت المفوضية الأوروبية، في عام 2014، أهمية منع التطرف، والتطرف العنيف الذي يؤدي إلى الإرهاب، وتعزيز استجابة الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب. وكانت المفوضية قد أطلقت، في عام 2011، ما يُسمى "شبكة التوعية ضد التطرف"(RAN) ، بهدف المساعدة في تبادل الخبرات المتعلقة بمكافحة هذه الظاهرة.

وفي نوفمبر 2015، تم تأسيس مركز لجمع ونشر الخبرات بشأن مناهضة التطرف، واستكمال جهود "شبكة التوعية ضد التطرف". ونظراً لأهمية شبكات التواصل الاجتماعي بالنسبة لتنظيم "داعش"، قررت المفوضية الأوروبية دعم فريق استشاري يتمثل دوره في مساعدة الدول الأعضاء بالاتحاد الأوروبي على تطوير ردود فعَّالة ضد الدعاية الجهادية لتنظيم "داعش". وبالإضافة إلى ذلك، تم التركيز على إزالة المحتوى المتطرف الموجود على شبكة الإنترنت. وفي يوليو 2015، أنشأت وكالة تطبيق القانون الأوروبية "يوروبول" Europol وحدة لمحاربة الجرائم المعلوماتية بناءً على طلب مجلس العدل والشؤون الداخلية.

2- **تبادل المعلومات:** تم تعزيز التعاون الدولي خاصةً مع الدول القريبة جغرافياً من سوريا والعراق. كما أنشأت وكالة تطبيق القانون الأوروبية ما يُسمى المركز الأوروبي لمكافحة الإرهاب في لاهاي في يناير 2016، كمنصة للتنسيق وتبادل المعلومات، مع التركيز على التحديات ذات الصلة بالمقاتلين الأجانب، والاتجار غير المشروع في الأسلحة، وتمويل الإرهاب.

3- **متابعة وإعاقة سفر المُشتبه بهم:** في أبريل 2013، انطلق الجيل الثاني من نظام معلومات شنغن، والذي سمح بسهولة تبادل المعلومات بين سلطات مراقبة الحدود الوطنية، وسلطات الجمارك، والشرطة حول الأشخاص المشتبه تورطهم في جرائم خطيرة، وهو يُعد أداة حاسمة لمكافحة ظاهرة المقاتلين الأجانب، فضلاً عن تبادل المعلومات بين دول الاتحاد الأوروبي والدول الأخرى فيما يتعلق بالأشخاص المشتبه بهم.

1- **مقاضاة المقاتلين الأجانب:** قام الاتحاد الأوروبي بتعديل وتحديث قرار مجلس الاتحاد الأوروبي لعام 2002 لكي يكون قادراً على التعامل مع التحديات القانونية الجديدة الناجمة عن ظاهرة المقاتلين الأجانب. وفي ديسمبر 2015 وافقت المفوضية الأوروبية على توجيهات جديدة لتحل محل القرارات الإطارية الصادرة عامي 2002 و2008 بشأن مكافحة الإرهاب، خاصةً ما يتعلق بتقديم التدريب والتمويل للإرهابيين فإستراتيجية الاتحاد الأوروبي الحالية لمكافحة الإرهاب، هي رد فعل لعودة الجهاديين إلى أراضي الاتحاد، حيث تبنى مجلس الاتحاد الأوروبي إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب، في 30 نوفمبر 2005، تقوم هذه الإستراتيجية على أربعةِ محاور؛ هي: الوقاية، والحماية، والملاحقة، والاستجابة، ينفذ الاتحادُ الأوروبي سياسات خاصة لكل محور منها.

وعقب تنفيذ إستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب، تم اعتماد المادة الخاصة بالتضامن في ديسمبر 2017، بهدفِ إلزامِ الدول الأعضاء في الاتحاد بالتعاون، بل والالتزام بتقديم موارد عسكرية، في حالة وقوع هجومٍ إرهابي، (Silva, 2017, p 3) وردًا على الهجوم الإرهابي الذي وقع في فرنسا، في شهر نوفمبر، شكل المركز الأوروبي لمكافحة الإرهاب فرقة عمل الأخوة (Taskforce Fraternité)، حيث تم تكليف 60 ضابطًا بإعدادِ تحليلٍ زمني كامل للهجوم، ضم تحليلا تحقيقيا لتفاصيل الهجوم، وتجميعًا

للمعلومات الاستخبارية المالية الكاملة، وتحليلًا للاتصالات ذاتِ الصلة التي تمت عبر الإنترنت، وتحديدًا للثغرات الاستخباراتية، وتحليلها والانعكاسات المترتبة على سياسة مكافحة الإرهاب.

وفي وقتٍ سابق من العام، كان اليوروبول قد أنشأ "وحدة لإحالة محتويات الإنترنت"، تابعة للاتحادِ الأوروبي(EU IRU) ، في يوليو 2015، الغرض من هذه الوحدة هو مكافحةُ الإرهاب، والدعاية الإرهابية عبر الإنترنت.(Silva, p3)

الخاتمة:

حتى اللحظة الراهنة، لا يوجد حصر دقيق للعائدين من تنظيم "داعش"، وتظل مشكلة المحتجزين منهم عالقة ولم تحسم بعد، في وقت تغيَّرت استراتيجية "داعش" في عهد زعيمه الجديد أبو إبراهيم الهاشمي، الذي وضع في أولوياته تكثيف العمليات الإرهابية في مناطق مختلفة من العالم، وشنّ ما يسمى بحروب الاستنزاف والإنهاك، مُستغِلاً وجود أذرع له في بعض الدول، وهاربين جوالين في قارات عدة، وهو ما يفرض أهمية مضاعفة لوضع حلول غير تقليدية لمشكلة عناصر التنظيم المحتجزة، وعائلاتهم، وأهمها بطبيعة الحال، زيادة التنسيق الإقليمي والدولي من أجل مواجهة المخاطر ووضع حلول للإشكاليات ذات الصلة، ومنها تصنيف العائدين بدقة، قبل الشروع في تدابير الإدماج والبرامج الوقائية والعلاجية، فضلاً عن وضع الخطط الأمنية الكفيلة بتفكيك المجموعات الجوالة، النشطة أو الكامنة.

لاشك أن سياسات الاتحاد الأوروبي الأمنية والاستخباراتية تُسهم في الحدِّ من التهديدات الإرهابية لدول الاتحاد، ومن أبرز هذه الجهود أخيرًا اعتماد البرلمان الأوروبي مقترحًا لمفوضية الاتحاد الأوروبي يتضمن مزيدًا من الشفافية المالية اللازمة لتحسين مكافحة تمويل الإرهاب، وتعطيل تمويل الجماعات الإرهابية، وغسل الأموال والجريمة المنظمة.

ورغم تنوع جهود مؤسسات الاتحاد الأوروبي، فإن ثمة تحديات لإزالة تشكل عقبات أمام ترجمة هذه السياسات بين دول الاتحاد، مثل تراجع التنسيق بين الدول الأوروبية، لمواجهة التهديدات الإرهابية، وضعف الرغبة في تطبيق تشريعات الاتحاد، والالتزام بالتشريعات الوطنية.

التوصيات:

- ضرورة إيجاد تعريف مشترك لهذا التهديد لضمان اتساق السياسات.
- الدقة في جمع البيانات وتحليلها.
- التركيز على برامج الوقاية من التطرف، والتطرف العنيف، والتعلم من التجارب السابقة والممارسات الجيدة الخاصة بتطوير برامج تأهيل وإعادة إدماج المقاتلين العائدين.
- الاهتمام بتعديل السياسات الحالية، وإعادة تقويم آليات الإنذار المبكر.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

1- الأمانة العامة. (21 7, 2018). *الأمانة العامة للمؤتمر العالمي لمواجهة التيارات المتطرفة والتكفيرية، "دراسة إحصائية حول أذرع داعش*. تم الاسترداد من https://cutt.us/rw11h

2- الأمم المتحدة، مجلس الأمن. (بلا تاريخ). *القرار رقم: 2178 المؤرخ في 24/ 09/ 2014، المتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب* ، 02.

3- العائدون من سوريا ..الواقع والمستقبل 2017*مجلة السياسة الدولية* 159 *208*

4- جاسم محمد. (2018). أوروبا: هل حققت استراتيجيات وسياسات مكافحة الإرهاب أهدافها؟ *مجلة قضايا الإرهاب والاستخبارات* ، صفحة 40.

المراجع باللغة الأجنبية:

1- João Raphael da Silva, "Jihadist Terrorism" and EU Responses: Current and Future Challenges", The Austrian Institute for European and Security Policy (AIES), 2017, p. 3.
2- United Nations: security council, resolution 2178, 24/09/2014, p.02.
3- Interpol, Information sheet ,Interpol's activities against the foreign terrorist fighters threat, 29/09/2015,p.01
4- United State of America: Home land security comity, report: combating terrorism and foreign fighter travel, September 2015, p.08.
5- Cerwyn Moor and Paul Tumelty: foreign fighters and the case of Chechnya: a critical assessment, studies in conflict and terrorism, Vol.31, No.05, 2008, p.413
6- David Malet, foreign fighter mobilization and persistence in a global context",vol.27,issue 03, 2015,p.03.
7- David Malet, Foreign Fighters: Transnational Identity in Civil Conflicts, (Oxford, Oxford University Press, 2015) , p. 550.